شيئا فيبذل للمشتري سلعة يشتريها ويفسخ بيع الاول وهل يختص ذلك بما اذا كان
البذل في مدة الخيار بحيث يتمكن المشتري من الفسخ فيه ام لا هو عام في الحالين
وهو قول طايفة من اصحابنا ومنهم من خصه بما اذا كان ذلك في مدة الخيار و
هو ظاهر كلام احمد في رواية ومنصوص الشافعي والاول اظهر لان المشتري
وان لم يتمكن من الفسخ بنفسه بعد انقضاء الخيار فانه اذا رغب في رد السلعة
الاول على بايعها فانه يتسبب الى ردها عليه بانواع من الطرق المقتضية بضرره ولو
بالالحاح عليه في المسألة وما ادى الى ضرر المسلم كان محرما والله اعلم قوله صلى الله
عليه وسلم وكونوا عباد الله اخوانا هذا ذكره النبي صلى الله عليه وسلم كالتعليل لما تقدم وفيه
اشارة الى انهم اذا تركوا التحاسد والتناجش والتباغض والتدابر وبيع بعضهم على بعض
كانوا اخوانا وفيه امر باكتساب ما يصير به المسلمون اخوانا على الاطلاق وذلك يدخل
فيه ادى حقوق المسلم على المسلم من رد السلام وتشميت العاطس وعيادة المريض وتشييع
الجنازة واجابة الدعوة والابتداء بالسلام عند اللقاء والنصح في الغيب وفي الترمذي عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر
وخرجه غيره ولفظه تهادوا تحابوا وفي مسند البزار عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية تسل السخيمة ويروى عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه
يرفع الحديث تصافحوا فانه يذهب الشحنا وتهادوا وقال الحسن المصافحة تزيد
في الود وقال مجاهد بلغني انه اذا تراى المتحابان فضحك احدهما الى الآخر وتصافحا تحاتت خطاياهما
كما يتحات ورق الشجر فقيل له ان هذا ليسير من العمل قال تقول يسيرا والله سبحانه وتعالى
يقول لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم الاية وقوله صلى الله عليه
وسلم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره هذا ماخوذ من قوله
عز وجل انما المومنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم فاذا كان المومنون اخوة امروا
فيما بينهم بما يوجب تاليف القلوب واجتماعها ونهوا عما يوجب تنافر القلوب
واختلافها وهذا من ذلك وايضا فان الاخ من شانه ان يوصل الى اخيه النفع

ويكف

ويكف عنه الضرر ومن اعظم الضرر الذي يجب كفه عن الاخ المسلم الظلم وهذا لا يختص بالمسلم
بل هو محرم في حق كل احد وقد سبق الكلام على الظلم مستوفى عند ذكر حديث ابي ذر النبي
يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا ومن ذلك خذلان المسلم
لاخيه فان المومن مامور بنصر اخاه كما قال صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما
قيل يا رسول الله انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تمنعه عن الظلم فذلك نصرك
اياه خرجه البخاري بمعناه من حديث انس وخرجه مسلم من حديث جابر وخرج ابو داود
من حديث ابي طلحة الانصاري وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما
من امرئ مسلم يخذل امرا مسلما في موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيها من عرضه
الا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته وخرج الامام احمد من حديث ابي امامة بن سهل
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذل عنده مومن فلم ينصره وهو يقدر على ان ينصره
اذله الله على رووس الخلايق يوم القيامة وخرج البزار من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نصر اخاه بالغيب وهو يستطيع نصره نصره الله في الدنيا
والآخرة ومن ذلك كذب المسلم لاخيه فلا يحل له ان يحدثه فيكذبه بل لا يحدثه الا صادقا
وفي مسند الامام احمد عن النواس بن سمعان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كبرت خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك مصدق وانت به كاذب ومن
ذلك احتقار المسلم لاخيه المسلم وهو ناشئ من الكبر كما قال صلى الله عليه وسلم
الكبر بطر الحق وغمط الناس خرجه مسلم من حديث ابن مسعود وخرجه احمد وفي
رواية له الكبر سفه الحق وازدراء الناس وفي رواية وغمص الناس وفي رواية
زيادة فلا يراهم شيئا وغمص الناس الطعن عليهم وازدراوهم وقال تعالى يا ايها
الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم الاية فالمتكبر ينظر الى
نفسه بعين الكمال والى غيره بعين النقص فيزدريهم ولا يراهم اهلا لان يقوم
بحقوقهم ولا ان يقبل من احد الحق اذا اورده عليه قوله صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University